

الحقوق الإنسانية للنساء داخل الأسرة

الأهداف:

- تساعد التدريبات والمعلومات الأساسية الواردة في هذا الفصل المشاركات على تحقيق الأهداف التالية:
- إدراك أهمية دور النساء في اتخاذ صنع القرار بشأن الأمور العائلية وتنوع الخيارات أمامهن.
- إدراك السياقات المجتمعية التي تنتهك فيها الحقوق الإنسانية للنساء داخل الأسرة.
- مناقشة الدور الذي يمكن للحكومات، وقادة المجتمع، ووسائل الإعلام، والنساء أنفسهن، أن يقوموا به لحماية الحقوق الإنسانية للنساء داخل الأسرة.
- مناقشة كيف يمكن تحقيق التوازن بين الحقوق الإنسانية للنساء في العائلة وباقي الحقوق.
- تمحيص النقاش الدائر حول ما يسمى بالمجال "العام/ الخاص" ودراسة هموم النساء في سياق هذا النقاش.
- تطوير سبل النهوض بالحقوق الإنسانية للنساء في العائلة وفي داخل المجتمع.

البداية: التفكير بشأن النساء داخل الأسرة:

يفترض كثيرون أن الأسرة تتكون من الزوج، والزوجة، والأطفال؛ ويُعتبر الزوج هو رب العائلة. وغالبية الحكومات لا تمد الحماية والاعتراف القانونيين سوى للأسر التي يشملها هذا التعريف. ومع ذلك، فإن واقع الحياة الأسرية لا ينسجم مع هذا التصور. فتتكون الأسرة، في عديد من المجتمعات في كافة أنحاء العالم، مما يسمى بالأسرة الممتدة التي تضم مختلف الأجيال وغير ذلك من تنوعات. ووفقاً لمسح حديث قامت به هيئة الأمم المتحدة، يتضح أن غالبية الأفراد يتزوجون في فترة متأخرة من العمر، وخاصة النساء. وتنتشر في المناطق النامية أنماط من العلاقات الرضائية - وإن كانت غير رسمية - كالزواج العرفي مثلاً. أما في المناطق المتقدمة، فقد أصبح الزواج أقل تكراراً وأقل استقراراً، وكثير من الزوجات تسبقها فترات من التعايش المشترك. وعندما يحدث الطلاق يتردد الكثيرون في الزواج مرة أخرى، أو لا يتزوجون على الإطلاق^(١). وكثيراً ما يكون للشخص الواحد أبناء من أكثر من علاقة زوجية.

يتسم الرجال بزيادة معدلات الزواج مرة أخرى بعد الطلاق، والميل إلى الزواج في فترة متأخرة من العمر، وبمعدلات أقل للعمر المتوقع عند الميلاد، لذلك نجد أن أغلب الرجال المسنين متزوجون، بينما غالبية النساء اللاتي تزيد أعمارهن عن ٦٠ سنة، نجدهن مترملات (٤٠٪ في أوروبا وشمال أمريكا وأمريكا اللاتينية إلى ٥٠٪ في آسيا وأفريقيا) ويحدث ترميل النساء في أفريقيا وآسيا في سن مبكرة^(٢).

تدريب ١: النساء في أسرتك (٢)

- الهدف:** تحديد التقاليد والتغيرات بشأن الأدوار المنوطة بالنساء.
- الزمن:** ٦٠ دقيقة.
- المواد:** لا شئ.

١- المناقشة:

اطلبي من المشاركات مناقشة الموضوعات التالية في مجموعات صغيرة:

- أ- وصف إحدى الجدات، مع الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:
- ما هي الصفات التي تتذكرها بشأنها؟
 - هل هذه الصفات نمطية بالنسبة لنساء تلك الفترة؟ ما هي الصفات المتوقعة من نساء جيلها؟
 - كيف كانت تجرى معاملة نساء جيلها إذا لم يكن سلوكهن يتسق مع التوقعات؟
 - هل كنت ستشعرين بالراحة إذا ما عشت في ظل نفس التوقعات؟
 - ما هي انتهاكات حقوق الانسان للمرأة التي كانت شائعة في تلك الفترة؟
- ب- وصف إحدى الأمهات، مع وضع التساؤلات السابقة بعين الاعتبار.

٢- اطلبي من المجموعات الصغيرة أن تقدم تأملاتها حول ما يلي:

- هل تقعين تحت تأثير جدتك لأملك أو أمك؟
- ما هي توقعات جيلك بالنسبة لسلوك النساء؟ هل تشعرين بالراحة بشأن هذه التوقعات؟ كيف تجرى معاملة النساء اللاتي لا تتسق تصرفاتهن مع تلك التوقعات؟
- هل تتمتع نساء جيلك بحقوق الانسان أكثر مما تمتعت به جدتك؟ وأمك؟ ما هي؟ وما هي العوامل التي أحدثت التغيير؟

٣- اطلبي من المجموعة كلها أن تتخيل وضع امرأة من الجيل القادم:

- ما هي الصفات، والأمال، والتوقعات التي تتمنيها لها؟
- ما الذي يمكن القيام به لمساعدتها على تحقيق هذه الآمال والتوقعات؟
- كيف يمكن للأجيال الأكبر أن تساعد على حصولها على حقوق الانسان؟

وضع رب الأسرة وعملية صنع القرار

يفترض كثير من الناس- بما فيهم أولئك الذين يرتبطون بالمنظمات التنموية، والمؤسسات الدينية، والحكومات، وغيرها من المؤسسات- أن الرجل دائماً رب الأسرة، وأنه العائل الأساسي لها. ويؤدي هذا الافتراض إلى مشاكل متعددة للنساء. فكثيراً ما يصعب على النساء الحصول على حضانة أطفالهن. كما أن قوانين الهجرة والجنسية تميز ضد النساء، إذ لا تتعامل معهن بشكل مستقل، بل وفقاً لتعاملها مع الرجال (الأزواج والآباء). إن التمسك بمفهوم "رب الأسرة" سواء في المسوح الاجتماعية أو السياسات الحكومية يؤدي إلى تجاهل أو بخس دور النساء داخل الأسرة.

تتعلق القوانين المتعلقة بالتأمينات الاجتماعية، والقروض والائتمان، ومشروعات التنمية، الخ.. من فرضية أن الزوج أو الأب هو رب الأسرة. الافتراض بأن الذكور في الأسرة هم الذين يعولونها يجعل المؤسسات الاجتماعية والحكومية تفترض أنهم يحتاجون إلى مزيد من المعونة الاجتماعية أكثر من الإناث، وهو ما يصعب على النساء الحصول على المعونة الاجتماعية. أما في الواقع فإن كثيراً من النساء يعلن أسرهن، حيث يقدر أن ثلث الأسر في العالم تعولها نساء؛ وترتفع هذه النسبة في مناطق الصراعات المسلحة إلى حوالي ٨٠٪. وهناك أسباب متعددة تساهم في كون النساء مستأولات عن إعالة أسرهن، كالطلاق والترمل، غياب الزوج

للعمل فى بلد آخر أو بسبب أزمات عسكرية، والهجرة أو اللجوء إلى بلدان أخرى (لأسباب اقتصادية أو نتيجة الحروب)، أو لأنها تعيش بمفردها. أيضا هناك ارتباط وثيق بين الفقر والنوع الاجتماعى. فالكثير من الأسر التى تعولها نساء تكون فقيرة نتيجة لافتقاد الخدمات الاجتماعية، كالرعاية الصحية ورعاية الأطفال؛ صعوبة حصول النساء على وظيفة أو قرض أو مورد إنتاجى. وتتفاقم تلك المشكلات بالنسبة للنساء المنتميات إلى أقليات عرقية أو إثنية، حيث يواجهن تمييزاً إضافياً.

وللأسف تبخس معظم محاولات إحصاء عدد الأسر التى تعولها النساء من قدر تلك الظواهر، مثل الجدول الوارد أدناه. ففى الواقع العملى نادراً ما يتم اعتبار النساء، فى الإحصاءات الحكومية، عائلات للأسر طالما يوجد رجال فى هذه الأسر. وعلى المستوى العالمى، تقع أعلى نسبة من العائلات التى تتأهها النساء فى أوروبا وشمال أمريكا ٣١٪^(٤)

النسبة المئوية للأسر التى تعولها النساء وفقاً للمنطقة^(٥)

المنطقة	١٩٨٠	١٩٩٠
أفريقيا	٢٠,٦	١٨,٢
آسيا والمحيط الهادى	١٤,٩	١٧,٢
أوروبا الشرقية	٢٣,٠	١,٠
أمريكا اللاتينية	٢٧,٦	٢٠,٨
أوروبا الغربية وشمال أمريكا	٢٣,٧	٣١,٢

تدريب ٢: من الذى يقرر؟

الهدف: تحديد سلطة اتخاذ القرار فى الأسرة.

الزمن: ٩٠ دقيقة.

المواد: - نسخ من المادة ١٦ (أ) (د) من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء.
- فرخ ورق وأقلام ملونة للتعليم.

١- عصف فكرى:

تطرح المجموعة قائمة بالقرارات التى يجرى اتخاذها داخل الأسرة. (تسجل القائمة دون تعليق).
تضع المجموعة علامات مختلفة أمام القرارات التى تتخذها النساء، وتلك التى يتخذها الرجال.

٢- المناقشة:

اطلبى من المجموعة أن تقدم تعليقات حول الاختلافات القائمة بين القرارات التى يتخذها الرجل وتلك التى تتخذها النساء. قومي بإضافة البنود التالية إن لم تكن محتواة فى القائمة:

- مع من تعيش ووفقاً لأى ترتيبات.
- ما إذا كانت تتزوج أم لا.
- من تتزوج.
- متى تتزوج.
- ما إذا كانت تحتفظ بجنسيتها ومواطنتها بعد الزواج.
- ما إذا كانت تنجب أم لا.
- متى تنجب، وكم عدد الأطفال.

- ما إذا كانت تتبنى أطفالاً، وعددهم.
- ما إذا كانت تقوم بتربية طفل آخر خارج إطار عملية التبني.
- ما إذا كانت تطلب الطلاق، ومتى، ووفقاً لأي شروط.
- ما إذا كانت تملك وتدير أملاك الأسرة، وحدها أم مع فرد آخر من الأسرة، ووفقاً لأي شروط.
- ما إذا كانت تملك وتدير أملاكها الشخصية، ويمكنها الحصول على قرض، أو عمل مشروع تجارى.
- ما إذا كانت تتقدم إلى العمل فى وظيفة مدفوعة الأجر، وما نوع العمل الذى تقدم عليه.

توزع على المشاركات المادة ١٦ (أ) (د) من "اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة"، مع توضيح أنها تنص على الحقوق والمسؤوليات المتساوية لكل من الرجال والنساء داخل الأسرة. تقسم المشاركات إلى ثنائيات، تناقش الأسئلة التالية ثم إفادة المجموعة الكبيرة بتقرير عن المناقشة:

- ماذا تعنى هذه المادة؟
- هل ينبغى الاعتراف بأن النساء قد يكون لديهن احتياجات تختلف عن الرجال؟
- هل تطبق هذه المادة فى مجتمعتك؟ أو فى أسرتك؟
- ما هى الاستراتيجيات التى يمكن أن يتبناها المجتمع من أجل البدء فى عملية تهدف إلى ضمان تساوى حقوق الرجل والنساء، كوالدين، داخل الأسرة؟

التمييز داخل الأسرة:

عادة ما تُعتبر الأسرة أهم وحدة فى المجتمع، وعادة ما يُنظر للمرأة باعتبارها الأساس فى تحقيق تماسك الأسرة. ومع ذلك، تعاني النساء من أسوأ انتهاكات حقوق الإنسان داخل هذه المؤسسة. فكثيراً ما يتم التفاوض عن العنف المنزلى، والاعتداءات الجنسية، والإساءات النفسية، وغيرها من أشكال العنف الأسرى. وتواجه نساء كثيرات العنف الجسدى وأحياناً الموت، إذا ما مارسن حقوقهن فى الزواج أو عدم الزواج، أو فى اختيار المكان الذى تعيشن أو تعملن فيه. كما أن حقوق النساء محدودة داخل الأسرة فيما يتعلق بالتملك (الأرض، العقارات، المنقولات، الخ) أو الميراث. ويمكن أن تحد الأسرة أيضاً من حرية حركة النساء وقدرتها على المشاركة فى الحياة العامة أو السياسية، فضلاً عن حقها فى التعليم. (تعالج هذه القضايا بتفصيل أكبر فى الفصول الأخرى).

تقاوم القوى الدينية وغيرها من المؤسسات الاجتماعية القوية بشراسة محاولات تدعيم حقوق الإنسان للمرأة فى الأسرة، خاصة محاولات تغيير القوانين المتعلقة بالطلاق أو الوصاية أو الملكية، حيث يعتبرون مثل هذه الجهود معارضة للقانون الدينى والأعراف. وفى مختلف أنحاء العالم، يمكن أن تواجه النساء اللاتى تخرجن عن الأطر التى تملئها السلطات الدينية عنفاً بدنياً من جانب الأفراد الذين يدعون أنهم يتصرفون باسم الدين. إن الثقافة والتقاليد يمكن أن تؤثر فى حياة النساء أكثر من القانون الرسمى:

"... القانون والعرف (أو الثقافة) ليست كيانات محايدة. فكلهما يصيغه من يملكون السلطة، ومن ثم ينحو كل منهما إلى الحفاظ على الوضع القائم... وتوجد فى كثير من الأماكن -خاصة فى الدول التى كانت مستعمرة- نظم قانونية متعددة القوانين الرسمية، والقوانين العرفية، وأحياناً القوانين الدينية. قد تعمل تلك القوانين بشكل متواز فى بعض الأحيان، أو تتصارع فى أحيان أخرى، لكن فى غالبية الأحوال تكون الأعراف -التي يجرى تمثيلها فى داخل كل فرد- أكثر قوة وإلزاماً من القانون الرسمى... وأينما تتعدد النظم القانونية، يجرى تطبيق أسوأها على النساء^(٦).

توجه "اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة" الدول إلى دراسة ومعالجة الممارسات الثقافية التى تميز ضد النساء (يراجع الفصل الثانى من هذا الكتاب "الحقوق الإنسانية للنساء بشأن المساواة وعدم التمييز").

النساء والأصولية الدينية:

استهدفت القوى الدينية، فى العقدين الماضيين، النساء لتدعيم سلطتها السياسية. وتقول نوال السعداوى، وهى إحدى الناشطات المصريات فى مجال المرأة: "تعد الحركة الأصولية ظاهرة عالمية. وهى تعمل تحت مختلف الشعارات الدينية، ولكنها حركة سياسية تستخدم اسم الله لتبرير الظلم والتمييز بين الناس، والأمم، والطبقات، والأعراق، والأجناس، والألوان، والعقائد... إن الحركات الأصولية تحريف لكل الأديان التى تمثل جزءاً لا يتجزأ من النضال من أجل تحسين الحياة... ومن هنا، فمن الضرورى الاستعانة بتفسير دينى تنويرى لمختلف الأديان، نظراً لأن الإيمان من حق كل الناس"^(٧)

ويقوم الأصوليون بتفسير الكتب المقدسة لدياناتهم بطريقة تبرر المواقف والقوانين التى تميز، على نحو خاص، ضد النساء فى الأسرة. وفى بعض البلدان، على سبيل المثال، لا تستطيع النساء أن تحصل على الطلاق، أو يجرى معاقبتها بجريمة الزنا إذا ما تم اغتصابها، أو لا تقدر على إجراء عملية الإجهاض، أو تتعرض لإنكار حقها فى خدمات الصحة الانجابية. ومن ثم، فقد أصبحت القوانين الخاصة بالأسرة مجالاً هاماً للحركة من أجل حقوق الإنسان.

النساء اللاتى يعشن فى ظل القوانين الإسلامية: اتخاذ موقف

إن شبكة "النساء اللاتى يعشن فى ظل القوانين الإسلامية" هى شبكة تضامن دولية تم تشكيلها عام ١٩٨٤، وتتناول اتجاه القوى السياسية لصياغة الإجراءات القانونية والاجتماعية والإدارية التى تعزز الهياكل الأبوية البطريركية وتميز ضد النساء، وهو اتجاه متنام فى عديد من الدول الإسلامية. وقد سعت الشبكة إلى توضيح أن الإسلام ليس شيئاً واحداً، وإن ممارسته تختلف من منطقة لأخرى ومن بلد لآخر. ومن خلال عملها، استطاعت الشبكة تحطيم عزلة النساء من أجل مشاركتهن فى بناء مجتمعاتهن ومعارضة التفسيرات والقوانين التى تضطهدهن. وقد تم استخدام الاستراتيجيات التالية فى مواجهة الأصولية الإسلامية^(٨) :

- فى الجزائر، تتحدى النساء الضغوط الاجتماعية وتواصل الذهاب إلى الجامعات والعمل على الرغم مما يواجهنه من تهديد لحياتهن.
- فى إيران، يستخدم النشطاء المجالات النسائية - بما فيها المجالات الحكومية- كمنابر لعرض المظالم التى تتعرض لها النساء. لقد تم نشر القصص التى توثق حالات حقيقية، إضافة إلى كتابة خطابات مفتوحة إلى القادة الدينيين تطلب منهم شرح كيف تنوى الحكومة استعادة الاحترام الذى وعد به الإسلام النساء.
- أثناء فترة الأحكام العرفية فى باكستان، قامت النساء بتحدى الحظر المفروض على المظاهرات، والإضرابات، والملصقات، والاجتماعات. كما استعانت النساء بالمسرحيات الكوميديّة القصيرة لكشف سخف القوانين التى تميز ضد النساء.
- فى ماليزيا، مارست النساء الضغط بنجاح على المشرعين، عبر فترة زمنية استغرقت عدة سنوات، وذلك لإقرار قانون العنف الأسرى لعام ١٩٩٤، والذى يتيح للمحاكم طرد المعتدى من الأسرة لمدة عام.
- وفى المغرب، أعدت "مجموعة المغاربة ٩٥" قانون أحوال شخصية بديل، وتقوم كل بلد (تونس الجزائر المغرب) بصياغة استراتيجيتها الوطنية للضغط من أجل تنفيذ القانون.

تدريب ٣: الدين، والثقافة، والأسرة

- الهدف:** تحديد جوانب الدين والثقافة التي تدعم انتهاك حقوق الانسان للمرأة داخل الأسرة.
- الزمن:** ٦٠ دقيقة.
- المواد:** دراسة حالة: رجم نورجاهان.

١- دراسة حالة: رجم نورجاهان^(٩)

نورجاهان شابة مسلمة، زوّجها والدها وهي في سن صغيرة، لكن زوجها هجرها ثم طلقها في النهاية. وجدت نورجاهان عملاً كعاملة في الفترة الصباحية وانضمت إلى النقابة المحلية. أراد أحد الأئمة أن يتزوجها، لكن والدها اختار لها زوجاً آخر. لكن الإمام أعلن أن الزواج الثاني غير قانوني، زاعماً أنها لم تحصل على الطلاق من زوجها الأول بصورة صحيحة. وصدر الحكم بـرجم نورجاهان حتى الموت لتورطها في جريمة الزواج من رجلين في وقت واحد. ولم تُعط أي فرصة للدفاع عن نفسها. ومع تدخل قادة آخرين في المجتمع، تم تخفيف الحكم إلى الرجم بمائة وواحد حجر. رجمت نورجاهان علانية في حفرة أمام بيتها. لم تتحمل نورجاهان تلك الإهانة وانتحرت. قامت المنظمات النسائية برفع قضية ضد مرتكبي الحادث الذين صدر ضدهم حكماً بالسجن لمدة سبع سنوات.

٢- تقسم المشاركات إلى مجموعات صغيرة لمناقشة النقاط التالية:

- ما هي الجماعات التي يمكنها، أو ينبغي عليها، الدفاع عنها؟ وإلى أي مدى كان ينبغي أن يتدخلوا؟
- ما هي علاقة الثقافة والدين بالحقوق الإنسانية للنساء في الأسرة كما تعكسها الحالة سالفة الذكر؟ هل أوجه الاختلاف بين الدين والثقافة تتعكس في هذه القصة؟
- باستخدام الرسم الخاص بـ "تحليل مشكلات حقوق الانسان" (ص ٢٥٨) تحدد المشاركات الانتهاكات التي تعرضت لها نورجاهان، ومن الذين مارسوا هذه الانتهاكات. هل أي من الوارد ذكرهم فيما يلي يمكن اعتباره من مرتكبي الحادث؟ من قاموا بـرجمها؟ من نظموا عملية الرجم؟ من أصطدروا الحكم عليها؟ من وضعوا القوانين التي عوقبت بمقتضاها؟
- ما هو دور أفراد القرية، والسلطات الدينية، والحكومة، بشأن انتهاك الحقوق أو حمايتها؟ هل الموقف الذي وصفناه في القصة السابقة يُعد اضطهاداً سياسياً موجهاً ضد النساء؟
- مع معرفة أن الأعراف والقوانين الدينية هي التي يجري تطبيقها عادة على النساء حتى عند وجود القوانين الرسمية، ما هي الاستراتيجيات التي يمكن اتباعها لوضع الحقوق الإنسانية للنساء في الأسرة موضع التنفيذ؟

النساء والزواج:

على الرغم من أن المرأة كفرد تحظى بحقوق الإنسان، فإنها عادة ما تُعد موضوعاً للقانون الدولي فيما يتعلق بدورها كزوجة وأم. تقضى المادة رقم ١٦ من الاعلان العالمي لحقوق الانسان بالمساواة بين الرجل والمرأة عند الزواج وأثناء قيامه وعند انحلاله. كما تنص المادة ٢٥ (٢) من نفس الاعلان على أن "للامومة .. الحق في مساعدة ورعاية خاصة". وللأسف ثبت أن توفير حماية خاصة للنساء كزوجات أو أمهات عادة ما يكون مضراً وليس نافعا. ذلك أن حصر النساء في تلك الأدوار المحدودة في الأسرة يغفل حياة النساء كأفراد مستقلين ويستبعدهن بدرجة مؤثرة من العمل والحياة العامة. (يراجع الفصل الحادى عشر "العمل والحقوق الإنسانية للنساء"; والفصل الثامن "العمل والحقوق الإنسانية للنساء في السياسة والحياة العامة والإعلام"). والجزء المتبقى من هذا القسم يناقش الحقوق الإنسانية للنساء والأعراف ومعاملة النساء داخل وخارج الزواج.

سن الزواج:

تنتهك المجتمعات التي تسمح بالزواج المبكر للفتاة، أو حتى تشجع عليه، الحقوق الإنسانية للفتيات. فالزواج المبكر يعرض الفتاة أو المرأة الشابة لمخاطر صحية جسيمة. فالأمهات المراهقات يتعرضن، على نحو خاص، لمشكلات عند الولادة، مثل تمزق الشرج أو المثانة. ويصل معدل وفيات الأمهات في الفترة العمرية ١١ - ١٣

سنة إلى ثلاثة أضعاف معدل وفيات الأمهات اللاتي تتراوح أعمارهن من ٢٠ إلى ٢٤ سنة. ومع الإقرار بانتشار ممارسة زواج الأطفال، أو الزواج بدون موافقة المرأة، قامت هيئة الأمم المتحدة في عام ١٩٦٢ بتبني "الاتفاقية الخاصة بالموافقة على الزواج، والحد الأدنى لسن الزواج، وتسجيل الزواج". وتتص هذه الاتفاقية، التي صدقت عليها ٣٥ دولة فقط، على ما يلي في الفقرة المعنوية "التمهيد":

"يتأتى على كافة الدول... أن تتخذ جميع التدابير المناسبة، مع الأخذ بعين الاعتبار ضرورة القضاء على تلك الأعراف والقوانين القديمة والممارسات عن طريق تأكيد... كامل الحرية عند اختيار الطرف الآخر، والقضاء بالكامل على زواج الأطفال، وخطبة الفتيات الصغيرات قبل سن البلوغ، وإنزال عقوبات ملائمة أينما يتطلب الأمر، وإقامة سجل مدني أو غيره يتم خلاله تسجيل كافة الزيجات".

وفي حين لا تحدد الاتفاقية الحد الأدنى لسن الزواج، فإنها تنص على أن توافق الدول الموقعة عليها على تحديد الحد الأدنى لسن الزواج ووضعه موضع التنفيذ (مادة ٢ من الاتفاقية). وإن كان هناك تحديد للحد الأدنى لسن الزواج المقبول دولياً في التوصية غير الملزمة، ولكن الفعالة، التي تدعو كافة الدول إلى تحديد الحد الأدنى لسن الزواج بما لا يقل عن ١٥ سنة (قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، رقم ١٠/٢٠١٨ الصادر في الأول من نوفمبر عام ١٩٦٥).

تدريب ٤ : عادات الزواج

- الهدف:** تحديد علاقة الدين والثقافة بانتهاك حقوق الانسان في الأسرة.
- الزمن:** ٦٠ دقيقة.
- المواد:** دراسة حالة: الزواج في ماتلانديا.

١- دراسة حالة: الزواج في ماتلانديا

ما تزال بعض القرى الصغيرة في ماتلانديا تمارس الزيجات المرتبة، كما كان الحال منذ مئات السنين. وتختلف التقاليد من قرية لأخرى، ولكن في أغلب الحالات يقوم والد الفتاة أو شقيقها الأكبر أو عمها باختيار زوجها عندما تبلغ ١٠ سنوات. ويتم الزواج بعد بلوغها. ويقوم الأقارب الذكور بالمناقشة والاتفاق حول حجم مهرها الذي يضم الحلوى، والبنود المنزلية، وغيرها من الأشياء القيمة التي سوف تصاحبها في ليلة الزواج.

٢- تناقش المجموعة الموسعة الأسئلة التالية:

- هل تنتهك أى من الممارسات الواردة في القصة السابقة حقوق الفتاة؟
- هل يمكن تبرير هذه الممارسات باسم التقاليد؟ أو باسم الدين؟
- هل يختلف الأمر إذا لم تقم تلك القرى بتزويج الفتيات حتى يبلغن الحد الأدنى للزواج في ماتلانديا؟
- ما هي بعض الأعراف المتعلقة بالزواج، والأسرة، والملكية في مجتمعك، وتؤدي إلى التمييز ضد النساء؟
- ما هي بعض الأعراف المتعلقة بالزواج، والتي من شأنها تدعيم النساء؟
- هل تسعى الحكومة إلى تعديل أو القضاء على الأعراف التي تميز ضد النساء؟
- ما هو موقف النساء إزاء هذه الأعراف؟

دور السلطات في تقييد الحقوق عند الزواج:

كثير من القوانين الوطنية والإقليمية والدولية تحمي حقوق النساء داخل الأسرة، ورغم ذلك فإن الكثير من المؤسسات الاجتماعية- بما فيها الأسرة، والإعلام، والجماعات الدينية والثقافية، فضلاً عن الحكومات- تضع في الممارسة العملية قيوداً مباشرة وغير مباشرة على خيارات النساء. وكثيراً ما استخدمت الدول- في سياقات متنوعة وبدرجات مختلفة- مؤسسة الزواج والأسرة لتشكيل دور النساء بما يتناسب واحتياجات الدولة^(١٠).

بعض الحكومات تشجع زيادة النسل، بتقديم مزايا للأسر الأكثر عدداً؛ وفي المقابل، تشجع حكومات أخرى

النساء على تكوين أسر صغيرة من خلال تقليص مثل تلك الفوائد. تمارس الحكومات التحكم في حجم الأسرة من خلال ترويج أو منع وسائل منع الحمل، والإجهاض، والثقافة الجنسية. كما تضع بعض الحكومات أيضاً قيوداً على حقوق النساء في الزواج والأسرة، باستخدام قانون الجنسية، على سبيل المثال في بعض البلدان، تقتصر بعض المزايا مثل التعليم المجاني، والرعاية الصحية، وغيرها من الخدمات الاجتماعية على السكان الذين يحملون صفة "المواطن". وبعض القوانين تجعل وضع المرأة متوقفاً على وضع والدها أو زوجها. وتتناقض مثل هذه القوانين مع الاتفاقيات الدولية، بما في ذلك المادة التاسعة من "اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة"، والتي تقضى بضرورة معاملة الرجل والمرأة على قدم المساواة فيما يتعلق بأمور الجنسية. وتكتسب هذه المواد أهمية خاصة عندما تسعى اللاجئات أو المهاجرات إلى تغيير وضعهن فيما يتعلق بالجنسية.

القيود المباشرة وغير المباشرة عند الزواج

تضم القيود المباشرة ما يلي:

- قوانين أو أعراف تمنع المرأة من الزواج من شخص ينتمي إلى جماعة أو إثنية اجتماعية مختلفة.
- قيود حول حجم العائلة، أو شروط حول ضرورة تعقيم المرأة بعد أن تلد عدداً معيناً من الأطفال.
- ممارسات الزواج والطلاق التي تقيد قدرة النساء على تملك الأرض والسيطرة عليها أو ميراثها.
- موانع تعوق النساء من شراء أو بيع الممتلكات، أو الحصول على قروض، أو فتح حساب في البنك، أو التقدم لشغل وظيفة دون موافقة الوصي الرجل.
- القوانين التي تجرد المرأة من جنسيتها إذا ما تزوجت رجلاً أجنبياً.
- القوانين التي تقضى بأن جنسية الأب فقط (وليس الأم) هي التي تحدد مواطنة الأطفال، فضلاً عن القواعد أو الأعراف التي تمنع نوعاً من النساء - مثل النساء العزباوات، أو النساء غير المرتبطات بالرجال - من تبني و/أو تربية الأطفال.

تتضمن القيود غير المباشرة ما يلي:

- الحوافز التي تفيد النساء التي تروج لاختيارات معينة تُعتبر مرغوبة من جانب الحكومة، مثل الميزات الضريبية المعطاة للأسر من حجم معين.
- الرعاية النهارية، وأجازة الوضع، وميزات المعاش، وغيرها من وسائل الدعم الأخرى المشروطة بالزواج أو عدم الزواج، أو بالحمل من عدمه.
- في بعض الأماكن تدفع النساء المتزوجات قدراً ضئيلاً من الضرائب و/أو يتيسر نفاذها إلى الإسكان الحكومي المدعوم أكثر من النساء غير المتزوجات (وفي أماكن أخرى، يحدث العكس تحديداً).
- التفاضل عن العنف الموجه ضد أولئك النسوة اللاتي لا يخضعن للأعراف الاجتماعية، ويتم ذلك عن طريق عدم تعقب مرتكبي العنف، بما لا يؤدي إلى توقف العنف ذاته.

تدريب ٥: قوانين الجنسية

- الهدف:** تحديد أثر قوانين الجنسية على النساء.
الزمن: ٧٥ دقيقة.
المواد: دراسة حالة: بلا دولة على الأرض التي ولدوا عليها.

دراسة حالة^(١):

زينب شابة مصرية، تزوجت من نايف، وهو عريبى من المغرب. وتعيش أسرتهما التي تضمهما وأطفالهما الثلاثة فى مصر، حيث ينص قانون الجنسية المصرى على أن جنسية الطفل تتحدد وفقاً لجنسية الأب. وتخطط الأسرة أن تعيش إلى الأبد فى مصر، وترغب فى حصول الأطفال على ميزات المواطنة فى مصر، ومن ضمنها: مجانية التعليم، والرعاية الصحية، والمشاركة السياسية.

- ١- تقسم المشاركات إلى مجموعات صغيرة. تختار كل مجموعة واحدة منها لتلعب دور محامية زينب. ويمكن أن ترغب المجموعات فى إعطاء أدوار لبعض الأفراد، مثل دور مسئول رسمى، أو طفل، أو أحد الوالدين، أو المحامى. وعند إعداد أداء الأدوار، تتناول المجموعات الصغيرة ما يلى:
- هل يمكن الجدل بأن هذا القانون ينتهك الحقوق الإنسانية لزينب، فيما يتعلق بالمساواة داخل الأسرة؟
 - هل تضع مصر قيوداً مباشرة أم غير مباشرة على الحقوق الإنسانية لزينب؟

٢- تعرض المجموعات الأدوار المختلفة، ثم تناقش المجموعة الموسعة الأسئلة التالية:

- ما هو الدور الذى قدم أقوى الحجج؟
- لماذا ينبغي أن تهتم كافة النساء فى مصر بهذه الحالة؟
- لماذا تعد الجنسية قضية هامة على هذا النحو؟
- ما هى الحقوق الأخرى المرتبطة بالجنسية؟
- كيف يمكن للنساء فى مجتمع زينب تدعيمها؟

دور السلطات فى الترويج لحقوق الزواج:

يجادل البعض بأن جوهر قضية المساواة هو حصول النساء والرجال على نفس الحقوق فى الزواج وفى الأسرة، أى أن السلطات يمكنها وضع قيود على الزواج والأسرة طالما أن هذه القيود تنطبق بنفس الكيفية على الرجال والنساء معاً. لكن التفسير الأوسع للمساواة يقول إن مسألة "نفس الكيفية" لا تعد كافية، فالنساء لن تحصل على المساواة الفعلية فى الزواج والأسرة إلا فى ظل تغيير أوسع يشمل المؤسسات والقوانين والممارسات التى تحد من تمكين النساء. وطبقاً لوجهة النظر هذه، أن التساوى فى المعاملة غير كاف إذا كان الإطار الأوسع الذى تعمل وفقاً له مختلف البنى والقواعد المختلفة تركز عدم توازن القوى داخل الأسرة. وبناء على ذلك، يمكن أن تتبنى الحكومة سياسات يجرى تطبيقها على النساء فقط إذا كانت هذه السياسات تعمل على القضاء على الوضع المتدنى للمرأة داخل الأسرة. ويمكن أن تضم مثل هذه السياسات تقديم تعويض من جانب الدولة للعمل داخل المنزل، أو تعويض المرأة العاملة عن تكلفة حضانات الأطفال.

وتضم "اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة" رؤية أكثر اتساعاً لمساواة النساء:

"يعنى مصطلح "التمييز ضد النساء" أى تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس ويكون من آثاره أو أغراضه إضعاف أو إلغاء الاعتراف للمرأة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية فى الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو فى أى ميدان آخر، أو إضعاف أو إلغاء تمتعها بهذه الحقوق أو ممارستها لها، بصرف النظر عن حالتها الزوجية وعلى أساس المساواة بينها وبين الرجل".

وفيما يلى بعض النقاط الهامة التى يتضمنها هذا التعريف:

- أنه ينطبق على التمييز سواء بقصد أو بغير قصد .
- أنه ينشد تحقيق ما هو أكثر من حصول المرأة والرجال على نفس المعاملة. أنه يمنع أى شئ من آثاره أو أغراضه التدخل فى حقوق الإنسان للمرأة.
- أنه ينطبق على كافة مجالات الحياة ولا يفرق بين المجالين العام والخاص.
- أنه يؤكد ضرورة حصول كافة النساء على الحقوق بصرف النظر عن الحالة الزوجية.
- أنه ينطبق على كافة حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وليس على الحقوق المدنية والسياسية فحسب.

النساء غير المتزوجات قانوناً؛

فى معظم المجتمعات يمكن أن تواجه النساء العزباوات، أو المطلقات، وغيرهن من النساء اللاتى يعشن بدون رجال، التحرشات الصريحة فى الشارع والتمييز فى التعليم، وفى التوظيف، وفى السياسة، وفى الخدمات الاجتماعية، بما فيها خدمات الإسكان والرعاية الصحية. وقد تقود الدولة مثل هذا الهجوم على أولئك النساء، معتبرة إياهن أعداءً للأمة لأنهن يرفضن العيش وفقاً لقواعد المجتمع و/أو يرفضن أن ينجبن الذرية للأمة (فى واقع الأمر، هناك الكثير من النساء العزباوات، والمطلقات، وغيرهن من النساء اللاتى يعشن بمفردهن دون رجل، ينجبن أطفالاً، وهى الحقيقة التى عادة لا يتم الاعتراف بها). وفى حالات أخرى، تخفق الدولة فى اتخاذ موقف عندما يهاجم الأفراد هؤلاء النساء (يراجع الفصل الثانى: "حقوق الانسان للمرأة فى المساواة وعدم التمييز").

ونجد أن النساء اللاتى يعشن بمفردهن وليس لديهن أطفال هن عادة آخر من يجد وظيفة، وأول من يجرى فصله من الوظيفة؛ فمن المفترض أنهن لا يملكن عائلات تدعمهن. ونظراً للاعتقاد الشائع بأن هؤلاء النساء المنفردات لديهن الكثير من الوقت، فعادة ما يُعطى إليهن العبء الأكبر فى العمل.

فى حين لا تشير الاتفاقيات الدولية بوضوح إلى حقوق النساء اللاتى يعشن بمفردهن، فإن اللغة العامة للإعلان العالمى لحقوق الإنسان وغيره من اتفاقيات حقوق الإنسان يمكن أن تتضمن هذه الحقوق فى المواد التى تتحدث عن "كل الناس". وعلاوة على ذلك، طرح منهاج عمل مؤتمر بكين مفهوم الحقوق الجنسية، وذلك بالتأكيد على ما يلى: "تشمل الحقوق الإنسانية للمرأة حقها فى أن تتحكم وتبت بحرية ومسئولية فى المسائل المتصلة بحياتها الجنسية، بما فى ذلك صحتها الجنسية والإنجابية، وذلك دون إكراه أو تمييز أو عنف" (الفقرة ٩٦ من منهاج عمل مؤتمر بكين).

الفصل بين العام/الخاص وحقوق الإنسان داخل الأسرة؛

التركيز الأساسى لممارسات حقوق الإنسان يتعلق بما يمكن، أو لا يمكن، للحكومات عمله. على أى حال، يمكن مساءلة الأفراد أيضاً بشأن اتساق ممارساتهم مع معايير حقوق الانسان. وفى بعض الأحيان تحاول الحكومات التمييز بين المجالين العام والخاص، على اعتبار أن كل ما يندرج تحت بند المجال العام- كالعامل فى الحكومة أو فى أماكن العمل التابعة للحكومة- يحظى بحماية حقوق الإنسان، بينما كل ما يندرج تحت بند المجال "الخاص"- مثل الأسرة أو المنزل- لا يحظى بمثل هذه الحماية.

ويعارض النشطاء والباحثون ذلك الفصل بين المجالين العام والخاص، مجادلين بوجود علاقة متداخلة بينهما. فوضع النساء المتدنى داخل الأسرة، على سبيل المثال، يؤسس وضع النساء التابع فى مجالات الحياة الأخرى. وعلاوة على ذلك، فالواقع أن الدولة تؤثر بالفعل على المجال الخاص عبر القوانين والضوابط التى تؤثر على حياة الأسرة، وفقاً لاحتياجات الدولة. وما تريده العديد من النساء هو مساعدة السلطات من أجل القضاء على العنف والتمييز داخل الأسرة. وتدرجياً، عبر الأنشطة المحلية والوطنية، وعبر سلسلة من المواثيق والمؤتمرات والاتفاقيات الدولية، بدأ الفصل بين المجالين العام والخاص فى خطاب حقوق الإنسان يصبح محل تساؤل. وفى ١٩٩٣، عندما انعقد فى فيينا المؤتمر العالمى للأمم المتحدة حول حقوق الانسان، أقر مندوبو ١٧١ حكومة بأن العنف ضد النساء يثير العديد من قضايا حقوق الإنسان، بغض النظر عن مكان حدوثه.

وكان تبنى الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٩٣ "الإعلان الخاص بالقضاء على العنف ضد النساء"، خطوة هامة فى هذا الاتجاه حيث يشير الإعلان إلى العنف فى المجالين العام والخاص. كما أن "اتفاقية حقوق الطفل" تم استخدامها لحماية الأطفال من العنف داخل المنزل. وإذا كان للأهل بعض السلطة على أبنائهم، فإن

ذلك لا يعنى انتهاك حقوق الأبناء. فالوالد المؤذى- مثله مثل الزوج المؤذى- لا يمكن أن يتخفى تحت قناع الخصوصية (يراجع الفصل السابع بعنوان: "الحقوق الإنسانية للنساء بشأن التحرر من العنف"). يؤكد منهاج عمل مؤتمركين لعام ١٩٩٥ مجدداً على هذا المبدأ عبر إدانته القوية لما تواجهه النساء من عنف جسدي وجنسي ونفسي فى إطار ما يسمى بالمجال "الخاص" أو الأسرة، بما فى ذلك "الضرب، والاعتداء الجنسى على الأطفال الإناث فى الأسرة، وأعمال العنف المتعلقة بالباطنة/المهر، والاعتصاب الزوجى، وختان الإناث، وغير ذلك من الممارسات التقليدية الضارة بالنساء". (الفقرة ١١٣-أ).

وعلى الرغم من تعاضم الإقرار بأن حقوق الإنسان تسرى على المجالين العام والخاص، تواجه النساء- فى الممارسة العملية- صعوبة كبيرة فى ممارسة حقوقهن الإنسانية داخل الأسرة. وبالإضافة إلى ذلك، ونظراً لأن الكثير من النساء يخشين من الانتقام، و/أو النبذ الاجتماعى، فإنهن يترددن فى الشكوى من الأمور الأسرية، التى تُعتبر عادة جزءاً من الثقافة، أو حقيقة من حقائق الحياة. وعندما تبدأ النساء والفتيات فى تعلم حقوقهن، تزداد معارضتهن وتصديهن لانتهاك حقوقهن الإنسانية داخل الأسرة.

تدريب ٦ : الدوائر الخاصة

الهدف: إدراك الحاجة لمواجهة انتهاكات حقوق الانسان فى المجالين العام والخاص.

الزمن: ٦٠ دقيقة.

المواد: لا يوجد.

١- المناقشة:

تقسم المشاركات إلى مجموعتين متساويتين تقفان فى دائرتين متحدتين المركز؛ بحيث تواجه كل مشاركة فى الدائرة الداخلية إحدى المشاركات فى الدائرة الخارجية. تقوم الميسرة بشرح خطوات التدريب :

- تقرأ كل مشاركة إحدى المقولات حول حقوق الإنسان فى المجالين العام والخاص.
- تناقش كل مشاركتين متقابلتين المقولة التى قرأتها إحداهما (خمس دقائق).
- عندما تنادى المدربة تتحرك كل مشاركة فى الدائرة الخارجية خطوة إلى اليمين بحيث تواجه مشاركة أخرى من الدائرة الداخلية وتناقش معها مقولة جديدة.

يستمر التدريب على هذا المنوال عبر مناقشة عدد من المقولات التالية.

عينة من المقولات:

- ينبغى أن يقرر الزوج ما إذا كان يسمح لزوجته العمل بأجر أو خارج المنزل.
- ينبغى أن يتخذ الآباء القرار بشأن تعليم أطفالهم.
- من حق الآباء تأديب أطفالهم.
- من حق الأزواج تأديب زوجاتهم.
- لا ينبغى أن يتدخل رجال الشرطة فى النزاعات الخاصة.
- يمكن أن تتدخل الحكومات أحياناً فى الشؤون العائلية.

٢- المناقشة:

قوى بتقسيم المجموعة إلى مجموعات صغيرة لمناقشة الأسئلة التالية:

- هل هناك ظروف تقتضى تدخل الحكومة فيما يبدو أنه قرار خاص يتم بين الأفراد داخل الأسرة؟
- ما هى أهمية تناول الفصل بين المجالين العام والخاص؟

اطلبى من المشاركات تقديم تقارير حول مناقشاتهم. حدى أوجه التشابه والاختلاف فى النتائج التى توصلت إليها المشاركات خلال مناقشاتهم.

الملكية:

تتضافر قوانين الملكية مع قوانين الأسرة، فى وضع عقبات مباشرة وغير مباشرة أمام النساء. تعاني غالبية النساء من تمييز مزدوج عندما يتعلق الأمر بالتملك: تمييز لأنهن نساء، وتمييز لأنهن متزوجات. ، ففى بعض البلدان تفقد النساء بعد الزواج حقوقهن فى الميراث، والتملك، وإدارة الممتلكات وتصبح هذه الأمور من حق الرجال. وحتى لو لم تفقد النساء هذه الحقوق، فإن الزوج يُعتبر فى الممارسة العملية (وأحياناً باسم القانون) هو مالك المنزل، والأرض، وغير ذلك. كما أن قوانين الطلاق، فى عديد من البلدان، تمنح ميزات أكبر للرجل، أيضاً بافتراض أنه يملك كافة ممتلكات الأسرة. وقد شهد المؤتمر الدولى الرابع للمرأة عام ١٩٩٥ صراعاً حاداً بين المنظمات النسائية غير الحكومية وبعض الحكومات حول قضية الإرث، وانتهى الأمر بصياغة تنص على ضمان "تساوى الحق فى الميراث" للطفلة وللرأة (راجع الفقرة رقم ٢٧٤-د).

كذلك تواجه النساء غير المتزوجات معوقات فى مجال الملكية والتملك. ففى بعض البلدان، يتحكم الأب أو الأشقاء الذكور فى أملاك المرأة غير المتزوجة، وفقاً لمواد محددة فى القانون، أو انطلاقاً من الممارسات التقليدية. وفى كافة البلدان تقريباً، نجد أن البنوك وهيئات الإقراض تفضل التعامل مع الرجال أكثر من النساء سواء كن متزوجات أو غير متزوجات. ونتيجة لذلك، تواجه النساء صعوبات أكثر من الرجال فى مجال الحصول على ائتمان أو قرض أو إيجار أو تعاقد، وغيرها من المعاملات التجارية (يراجع الفصل العاشر بعنوان: "الحقوق الانسانية للنساء فى مجال الاقتصاد"، وذلك للاطلاع على مزيد من المواد حول أهمية الملكية والتملك).

العمل داخل المنزل:

تضغط المدافعات عن الحقوق الإنسانية للمرأة من أجل الاعتراف بالدور الإيجابى الذى تقوم به النساء داخل الأسرة. إن المرأة التى تعمل فقط داخل المنزل لا تحصل على أجر نظير هذا العمل؛ وعلاوة على ذلك، فإنها لا تحصل على أى من الميزات التى يحصل عليها أى عامل، مثل الاجازة مدفوعة الأجر، والاجازة المرضية، والعمل فى بيئة آمنة.

وقد أشار منهاج عمل مؤتمر بكين إلى "العبء المزدوج" الذى يقع على كاهل النساء اللاتى يعملن خارج المنزل، ويدعو الحكومات، والقطاع الخاص، والمنظمات غير الحكومية إلى "الترويج لتحقيق التوافق بين العمل خارج المنزل والمسؤوليات الأسرية بالنسبة للرجال والنساء" (الهدف الاستراتيجى ٦ و).

وقد تم تبني توصيات محددة لتحقيق المرونة داخل العمل، منها العمل لجزء من الوقت، واجازة رعاية الطفل لأى من الوالدين، وتسهيل الرضاعة للأم العاملة. كما يدعو منهاج العمل أيضاً إلى إعداد برامج مبتكرة للمدارس وللمجتمع وللإعلام من أجل رفع الوعى العام بشأن المساواة بين الجنسين وتحدى الأدوار النمطية للجنسين) يراجع الفصل الحادى عشر بعنوان: "العمل والحقوق الانسانية للنساء"، وذلك للاطلاع على مزيد من المعلومات حول العمل داخل المنزل).



تدريب ٧: صغي قانونك

- الهدف:** إعداد قانون للأسرة يحمى حقوق الإنسان للمرأة داخل الأسرة، ويتوافق مع الأجزاء المتعلقة بالأسرة والجنسية فى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- الزمن:** ٦٠ دقيقة.
- المواد:** - فرخ ورق وأقلام ملونة للتعليم.
- نسخ من المواد ٩، و١٥(٤)، و١٦ فى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

١- قومى بتقسيم المشاركات إلى مجموعات صغيرة، واطلبى من كل مجموعة أن تصيغ قانوناً لحماية الحقوق الإنسانية للنساء داخل الأسرة. وينبغى أن يتسم القانون بالخصوصية. هل ينبغى أن يكون قانوناً دولياً؟ أم قومياً أو محلياً؟ أم الثلاثة معاً؟

(ملحوظة: يمكن أن تستخدم المجموعات الرسمين: "تحليل مشكلات حقوق الانسان" و"تطبيق استراتيجيات حقوق الانسان"، ص ٢٥٨، وذلك لدراسة هذه القضية).

٢ - قومى بتوزيع وقراءة المواد الخاصة بالأسرة والجنسية فى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: المواد ٩، و١٥(٤)، و١٦ .

٣- اطلبى من المجموعات المقارنة بين القوانين التى صاغوها وبين مواد اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

- ما أوجه التشابه؟ وما أوجه الاختلاف؟
- هل ستقوم المجموعات الآن بتعديل القوانين التى صاغتها؟ وإذا كان الأمر كذلك، فكيف؟
- ما هى التغييرات أو الإضافات التى يمكن أو توصى بها المجموعات من أجل تحسين اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؟

٤- اطلبى من المجموعات تقديم القوانين التى صاغتها. ناقشى ما يلى:

- بأى شكل يمكن للحكومة حالياً أن تحد من الحقوق التى يتضمنها قانونك؟ وما هو التغيير المطلوب من الحكومة؟ وكيف يمكن أن تؤثر النساء فى هذا التغيير؟
- كيف يمكن أن تدعم الحكومة قانونك وتعمل على وضعه موضع التنفيذ؟
- بأى الطرق يعمل الدين والثقافة والعادات والأعراف على الحد حالياً من الحقوق التى يتضمنها قانونك؟ وبأى قدر تحتاج هذه الأمور للتغيير؟ وكيف يمكنك التأثير فى إحداث هذا التغيير؟
- بأى الطرق يعمل الدين والثقافة والعادات والأعراف حالياً على دعم قانونك ووضع موضع التنفيذ؟
- بأى الطرق تقومين أنت و/أو أسرتك بالحد من الحقوق التى يتضمنها قانونك؟
- بأى قدر تحتاجين أنت و/أو أسرتك إلى التغيير؟ وهل مثل هذا التغيير ممكن؟

٥- ناقشى كيف يمكن أن تصبح هذه القوانين الجديدة و/أو اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء حقيقة واقعة فى مجتمعك. حددى الاستراتيجيات التى يمكن أن يتبعها الأفراد أو الجماعات من أجل تحقيق ذلك. ضعى قائمة بالاستراتيجيات التى يمكن أن توافق عليها الأغلبية.

- ١- راجع: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٥، نيويورك: مطبوعات جامعة أوكسفورد، ١٩٩٥ .
- ٢- راجع: هيئة الأمم المتحدة، نساء العالم عام ١٩٩٥: اتجاهات وإحصاءات، نيويورك، الأمم المتحدة، ١٩٩٥ .
- ٣- هذا التدريب مأخوذ، بعد التعديل، من:
Felice Yeban, Philippines Normal University, 1996 (Communication with authors).
- ٤- راجع بهذا الصدد
The Feminization of Poverty, <http://www.ilo.org/public/english/235press/kits/women.3.htm>, Oct. 17, 1996.
- ٥- [Fact Sheet No.1 in the Press Kit for the Fourth World Conference on Women, Beijing, China, 1995; United Nations, The World's Women 1995: Trends and Statistics. New York: United Nations, 1995.]
- ٦- راجع بهذا الصدد
(Shaheed, Farida, On Laws, Customs and Stereotyping, Women Living Under Muslim Laws, Dossier No. 11/12/13, May 1993, P. 4).
- ٧- راجع بهذا الصدد
Fact sheet no.1 in press Kit for the fourth world conference on woman, Beijing, china, 1995; United Nations. the world's woman 1995: trend and statistics. New York: United Nations, 1995.
- ٨- راجع بهذا الصدد
Shaheed, Farida, on Laws, customs stereotyping, Women living under Muslims Laws, Dossier no. 11/12/13 May 1993, p.4
- ٩- راجع بهذا الصدد
(Testimony of Sultana Kamal in "Without Reservation: The Beijing Tribunal on Accountability of Women's Human Rights", Niamh Keilly, ed., Center for Women's Global Leadership, New Jersey, 1996).
- ١٠- راجع بهذا الصدد
(Mertus, Julie, "State Discriminatory Family Law and Customary Abuses", Women's Rights, Human Rights: International Feminist Perspectives. Julie Peters and Andrea Wolper, New York: Routledge, 1995, PP. 135- 43).
- ١١- هذا التدريب مأخوذ، بعد التعديل، من:
Dow vs. Attorney General for Botswana (1991) L.R.C. (const.) 623; Court of Appeal of Botswana, on Appeal from (1991) L.R.C. (const.) 574. It is Reproduced in "Human Rights Quarterly", Vol. 13 (1991), P. 614.

